

فتاوى الألباني {3102} الماء لا يكفي، فجمع بين التيمم وبعض الوضوء

محمد ناصر الدين الألباني

عندما في الحديث عمر بن العاص انا كنت سألتك عن بعض الجوانب بس الان في جوانب اخرى في هذا الحديث عندما اه صلى جنبا

لقومه من بعد في بعض الروايات - [00:00:00](#)

غسل مغابنه وتوضأ وظهر وضوءه من الصلاة ما حل بها من الشيخنا هل في هذا يقال في جمع اللي نتهمه وما استطاع من الوجوه اذا

كان الماء قليلا اذا الماء كان قريبا - [00:00:13](#)

يعني اجمع واغسل بعض الاعضاء ما ارى هذا الجمال هذا الحديث يوقف عند مولده شيخنا بالنسبة للمائد اذا كان قليل اذا كان قليلا

اه هل ترون رؤية بعض اهل العلم من الجمع بينهما ولا ما ترون هذا - [00:00:36](#)

يعني يعني الماء قيام يتوضأ نعم نعم يعني بعض يحسن بعض الاعضاء ويتم يعني قضية ربط الحادثة هذه استدلال يعني ما خرج

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:01:06](#)